7495 - حكم الاكتفاء بالهاتف في صلة الرحم - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

ما حكم عدم زيارة الاقارب اذا كانوا بعيدين؟ ولكن تكون الصلة عن طريق الهاتف لبعد المسافة يكفي والحمد لله صلة الرحم تكفي من طريق الهاتف من طريق المكاتبة تمنطاش تحميل - 00:00:00

بعض الاقارب السلام والسؤال لقريبه الثاني الا في صلاة الزيارة بالقدم فلا يبدو هذا اكمل اذا تيسرت الصلة بقدم وزيارة وبالمال وبالشفاعة الطيبة هذا اكمل لكن اذا ما تيسر ذلك - 00:00:17

يكفي الصلة بالمكالمة الهاتفية وبالمكاتبة وبالاعانته على قضاء دينه او سد حاجته ولو من طريق ارسالها من طريق البريد او مع بعض الرسل الذين يحملون الصدقة او المساعدة. المقصود انه يتقي الله ما استطاع في صلة الرحم - 00:00:34

على حسب التيسير لان الله اطلقها والرسول اطلقها بحسب التيسير يصل ارحامه بالقدم او بالمكاتبة او بالهاتف او بالوصية من زيد الى عمرو كل هذا الحمد لله فيه الخير الكثير واكملها - 00:00:55

القدم اذا كانت ممكنة بلا محظور شرعا. نعم. جزاكم الله خيرا - 00:01:13